مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية
ISSN 2352-9962
العدد السابع - جوان 2017

OEBUniv.Publish

دور الوقف في تمويل النمو الاقتصادي في الجزائر

Role of Waqf in financing economic growth in Algeria

د.كوديد سفيان ، المركز الجامعي عين تموشنت ،الجزائر.

تاريخ التسليم:(24 /2017/01)، تاريخ التقييم:(25 /2017/02)، تاريخ القبول:(01/ 2017/04)

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في دور الوقف في تمويل النمو الاقتصادي في الجزائر، حيث تطرقنا إلى مفهوم الوقف وأشرنا إلى تجربة الوقف الجزائري، وكذا تطور الإيرادات الوقفية خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى 2013، كما تطرقنا إلى تطور الناتج المحلي الخام خارج المحروقات خلال نفس فترة(1999 إلى 2013). وقد أثبتت الدراسة الأثر الإيجابي المتواضع للإيرادات الوقفية على الناتج المحلي الخام خارج المحروقات.

الكلمات المفتاحية: الوقف، النمو الاقتصادي، الإيرادات الوقفية، الناتج المحلي الخام

Abstract

This study aims to examine the role of waqf in the financing of economic growth in Algeria. For this purpose, we discussed the concept of waqf and the Algerian experience of waqf, as well as the evolution of waqf revenues during the period 1999-2013, as we discussed the evolution of gross domestic product, excluding hydrocarbons, over the same period (1999-2013). The study showed the low positive impact of waqf revenues on the country's non-hydrocarbon GDP.

Keywords: waqf, economic growth, waqf revenues, gross domestic product

مقدمة:

يتزايد في الآونة الأخيرة الاهتمام بقضايا الفكر في الاقتصاد الإسلامي وأسسه ومرتكزاته ونظمه من الدوائر ومراكز البحث الغربية، بشكل منقطع النظير والأسباب وراء ذلك متعددة نوجزها فيما يلي:

أولاً : تراجع الفكر التنظيري الغربي بشقيه الاشتراكي والرأسمالي وانحصارهما بين تعميم الملكية الخاصة أو تأميمها.

ثانياً : ارتكاز آليات التمويل في السياسات النقدية والمالية على مبدأ الفائدة وعدم القدرة على إيجاد بديل آخر في الفكر الاقتصادي الغربي.

ثالثاً :التقلبات الظرفية والأزمات الدورية التي أصبحت تضرب النظام الرأسمالي فكراً وتنظيراً وتطبيقاً بشكل يهز الثقة حتى في المبادئ الفلسفية التي يستند إليها.

رابعاً : الافتقار إلى إنتاج بدائل من صميم رحم النظام الرأسمالي، مما فتح الأفاق أمام البحث على بدائل أخرى في الاقتصاد الإسلامي.

خامساً : الحاجة الماسة إلى إيجاد صيغ أخرى للتكافل الاجتماعي، للتخفيف من حدة الفوارق الاجتماعية ومحاصرة ظاهرة الفقر.

لهذه الأسباب وغيرها ينفتح النظام الرأسمالي على الفكر الاقتصادي الإسلامي، لما يزخر به هذا الأخير من صيغ ونظم وأساليب، تساهم في حل المشاكل الاقتصادية للإنسانية، ومنها نظام الوقف الذي يعتبر بحق أسلوب جّد فعال لتجسيد التكافل الاجتماعي، وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

يعتبر نظام الوقف من النظم الاقتصادية التي كانت في ظل الإسلام، مؤسسة عظمى لها أبعاد مختلفة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية، وظلت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيداً حياً للتضامن والتكافل، شملت أنشطتها كل أوجه الحياة الاقتصادية، وامتدت لتشمل المساجد والمرافق التابعة لها والمدارس ودور التعليم والمكتبات، والمؤسسات ذات الطابع الخيري والمؤسسات الصحية.

لقد قام الوقف بدور مهم في المجتمعات الإسلامية قديماً وحديثاً ، فقد ساهم قديماً في تحصين المجتمع ومده بالموارد التي تحقق نموه واستمراره، وهو حديثاً يحمل الكثير من الايجابيات التي توفر مصادر التمويل للمشروعات الاستثمارية، فضلاً عما توفره من الموارد اللازمة لسد حاجيات الفقراء والمساكين.

قام الوقف بدور تنموي تأكده الشواهد التاريخية، من خلال العديد من المجالات التي عالجها، ففي المجال التعليمي كان له دور في نشر العلوم وإقامة المدارس والمكتبات وفي المجال الصحي من خلال بناء المستشفيات، وفي المجال الاقتصادي عن طريق توفير سبل تمويل النشاطات الاقتصادية المختلفة، بالإضافة إلى دوره في المجال الاجتماعي، وذلك من خلال مشاركته في التخفيف من المشاكل الاجتماعية، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين طبقات المجتمع.

بناء على ما سبق ذكره، يمكن طرح الإشكالية التالية:

هل يمكن أن يكون للإيرادات الوقفية أثر على النمو الاقتصادي في الجزائر؟

تعتبر التجربة الجزائرية في مجال الوقف، تجربة فتية تحمل الكثير من الإيجابيات للاقتصاد والمجتمع الجزائري، وهذا ما يدفعنا نحو البحث في دور الوقف في تمويل النمو الاقتصادي. في دراستنا سنحاول التطرق إلى التجربة الوقفية في الجزائر في المبحث الأول، وفي المبحث الثاني سنتطرق إلى أثر الإيرادات الوقفية على النمو الاقتصادي في الجزائر.

المبحث الأول: التجربة الوقفية في الجزائر.

الوقف حبس للعين وتصدق بالمنفعة تقربا من الله عز وجل، هذا ما تأكده النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، ولكن ما هو مفهومه ومضمونه الاقتصادي؟سنتطرق في هذا المبحث إلى المفاهيم المتعلقة بالوقف، وكذا مضمونه الاقتصادي، ومن ثم نشير إلى التجربة الوقفية في الجزائر ونقدم إحصاء تفصيلي للأملاك الوقفية لسنة 2015.

أولا: الوقف.

1-الوقف لغة:

الحبس، يقال: وقفت الدار وقفا بمعنى حبستها، وجمعه:أوقاف، مثل ثوب أثواب، والوقف والحبس معنى واحد، وكذلك التسبيل، يقال: سبلت الثمرة بالتشديد جعلتها في سبيل الخير وأنواع البر(العياشي،2008،ص5).

2-الوقف اصطلاحاً :

أ-الاصطلاح الشرعي:

تناول الفقهاء الوقف بتعاريف مختلفة، ويعود سبب الاختلاف إلى اختلاف مذاهبهم في الوقف من حيث أحكامه وشروطه:

أ-1- تعريف الحنفية:

عرف الإمام أبو حنيفة الوقف بأنّه: "حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على وجه البر"(بن عزوز، 2004، ص21).

ومن خلال هذا التعريف يمكن استنتاج أنّه لا يلزم زوال الموقوف عن ملك الواقف، بحيث يصح له الرجوع عنه.

أما الصاحبين الذين يريان أنّ الموقوف يخرج عن ملك الواقف سواء على اعتبار نظرية التبرع بالعين، أو على نظرية إسقاط الملكية، فيعرفان الوقف بأنه:" حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته من الواقف على مصرف مباح موجود، ويصرف ريعه على جهة بر وخير تقربا إلى الله تعالى"(بن عزوز، 2004، ص22).

أ-2- تعريف المالكية:

هو "عطاء منفعة شيء مدّة وجوده لازماً بقاؤه في ملك معطيه أو تقديراً "(الأسرج، 2009، ص11).

هو حبس للعين عن التصرف فيها (البيع والهبة والوصية) والتبرع بمنفعتها لجهة من جهات البر تبرعاً لازماً على وجه التأقيت أو التأبيد.

ويعتبر رأي المالكية القائل بأنّ الوقف من أعمال الخير الذي يجوز مؤبداً ومؤقتاً، يتناسب مع أرض الواقع لما له من آثار تنموية ناتجة عن التوسع في أعمال الخير، مما يتيح للقائمين على الأوقاف باستغلال هذه الموارد الوقفية واستثمارها في نطاق الضوابط الشرعية، بما يعود بالنفع على الوقف والموقوف عليهم(بكر، 2009، ص17).

أ-3- تعريف الشافعية:

هو "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته من الواقف وغيره، على مصرف مباح موجود تقربا إلى الله "، وحسب هذا التعريف فالمال يخرج عن ملك الواقف، ويصير حبساً على حكم ملك الله تعالى، أي أنّه لم يبق على ملك الواقف، ولا انتقال إلى ملك غيره، ويلزم التبرع بريعه على جهة الوقف.

أ-4- تعريف الحنابلة:

عرف ابن قدامه الوقف وبين معالمه بأنّه:"تحبيس العين وتسبيل المنفعة"، ومقتضى هذا التعريف نوجزه في النقطتين التاليتين(بن عزوز، 2004، ص23):

- أنّ الوقف يكون على التأبيد.
- أنّ الوقف الصحيح يزيل ملكية الواقف للعين الموقوفة.

يتبين من جميع التعاريف السابقة أنّ الوقف هو حبس للعين وتصدق بالمنفعة إلى جهات الخير والبر، وهذا ما يشير إلى أنّ الغاية من الوقف هي التقرب من الله عز وجل. كما أشار تعريف المالكية إلى جواز التأقيت والتأبيد في الوقف، وهذا يتناسب مع الصيغ الحديثة للوقف والتي تتمثل في التوسع في أعمال الخير واستغلال الموارد الوقفية واستثمارها في إطار الضوابط الشرعية بما يعود بالنفع على الوقف والموقوف عليهم.

إلا أنّه يلاحظ مما سبق عرضه من التعاريف، أنّ هناك تقارب بين الفقهاء في أنّ الوقف باب من أبواب البر والتكافل في الإسلام، وأنّه يخرج الموقوف من تصرف الواقف ماعدا رأي الحنفية. كما أنّ الفقهاء يختلفون في مدى صحة تأقيت الوقف وفي مسألة لزومه بعد عقده وإمكانية الرجوع عن الوقف، ومسألة خروج الوقف عن ملك الواقف.

ب- التعريف بالاصطلاح القانوني والاقتصادي:

ب-1- باصطلاح القانون الجزائري:

يعرف القانون الجزائري الوقف في المادة 3 من القانون رقم91 - 10 المؤرخ في 12 شوال من سنة 1411 الموافق لـ27 أفريل 1991بأنّه:" حبس العين عن التملك على وجه التأبيد والتصرف بالمنفعة على الفقراء أو على وجه من وجوه البر والخير"(بوشريف، 2009، ص65).

من خلال التعريف نجد أنّ القانون الجزائري أسقط حق الملكية عن الواقف، حيث تنص المادة5 على ما يلي: الوقف ليس ملكاً للأشخاص الطبيعيين ولا الاعتباريين ويتمتع بالشخصية المعنوية، وتسهر الدولة على احترام إدارة الواقف وتنفيذها(بوشريف، 2009، ص66).

يتبين أنّ المشرع الجزائري قد أسقط الملكية عن الواقف، وهي بذلك إخراج الوقف عن ملكية الأشخاص الطبيعيين، وكما يتبين أنّ الوقف في حد ذاته شخصية معنوية وللدولة حق الإدارة والمراقبة، كما تنفصل الذمة المالية للوقف عن الذمة المالية للقائمين على نظارته ومسيريه.

ب-2- المفهوم الاقتصادي للوقف:

لقد عرف منذر قحف الوقف اقتصادياً بأنّه تحويل للأموال عن الاستهلاك واستثمارها في أصول رأسمالية إنتاجية، تنتج المنافع والإيرادات التي تستهلك في المستقبل، جماعياً أو فردياً وهو عملية تجمع بين الادخار والاستثمار وتتألف من اقتطاع أموال كان يمكن للواقف أن يستهلكها، إمّا مباشرة أو بعد تحويلها إلى سلع استهلاكية عن الاستهلاك الآني، و في نفس الوقف تحويلها إلى استثمار يهدف إلى زيادة الثروة الإنتاجية في المجتمع(قحف، 2001، ص66).

إنّ إنشاء وقف إسلامي هو أشبه ما يكون بإقامة مؤسسة ذات وجود دائم أو مؤقت بحسب الوقف، فهو عملية تتضمن الاستثمار للمستقبل، والبناء للثروة الإنتاجية من أجل الأجيال القادمة، لتوزع على أغراض الوقف خيراتها القادمة بشكل منافع وخدمات أو إيرادات وعوائد.

الوقف الإسلامي بحسب مفهومه الاقتصادي عملية تنموية، تتضمن بناء الثروة الإنتاجية من خلال التضحية الآنية بفرص استهلاكية مقابل زيادة وتعظيم الثروة الإنتاجية، والتي تعود خيراتها على الأجيال القادمة.

كما قسم منذر قحف الأموال الوقفية إلى نوعين(قحف، 2001، ص68):

1- الوقف المباشر أو الوقف الذاتي: أموال تنتج خدمات استهلاكية مباشرة للغرض الموقوف عليه، مثل المدارس، المستشفى، دار الأيتام.

2- الأوقاف الاستثمارية: ما يقصد منه الاستثمار في إنتاج سلع وخدمات مباحة شرعاً مهما كان نوعها، تباع في السوق لتنفق عوائدها الصافية أو أرباحها على أغراض البر التي حددها الواقف، سواء كانت خيرية عامة أو أهلية خاصة.

ثانيا: التجربة الوقفية في الجزائر.

لم يتطور الوقف مع تطور المجتمعات الإسلامية، ومرجع ذلك إلى التهميش الذي عرفته مؤسسة الوقف في معظم الدول الإسلامية، التي بعد حصول معظمها على استقلالها السياسي، بسطت سيطرتها على كل المرافق الاجتماعية والاقتصادية، بما فيها التركة الوقفية.

وبالرجوع إلى تجربة الجزائر في الأوقاف، نجد أنها في السنوات التي عقبت الاستقلال، تعرضت للإهمال والتضييق، ما عدا دور العبادة ومدارس تعليم القرآن، بحكم سريان القوانين الفرنسية، باستثناء تلك التي تمس السيادة الوطنية، وتم بعد ذلك مصادرة العديد من الأملاك الوقفية باسم الثورة الزراعية.

ظهرت الرغبة الحقيقية للاهتمام بالأوقاف مع صدور قانون الأوقاف رقم 10-91، الذي مثل أول قانون أكد على الحماية القانونية للوقف وحدد الجهات المشرفة عليه، وفي سنة 1998، صدرت النصوص التطبيقية المتعلقة بهذا القانون، وتلا ذلك، القانون رقم 01-07 المؤرخ في 22 ماي 2001، ليفتح المجال أمام تنمية واستثمار الأملاك الوقفية.

إن الاهتمام الذي توليه السلطات المعنية للأوقاف، يحتم على الباحث استكشاف أساليب جديدة وعصرية، تمكن من الاستفادة من الأصول الوقفية التي قدرت بـ10104 ملك وقفي في نهاية سنة 2015.

ثالثا:الأملاك الوقفية.

يقدر عدد الأملاك الوقفية في الجزائر بـ 10104 ملك وقفي تمثل مختلف القطاعات الاقتصادية من الإسكان الى الخدمات، تساهم في التمويل و تنشيط الإقتصاد من أهمها 1419 محل تجاري و5055 مسكن و581 قطعة أراض فلاحية، و أملاك أخرى مخصصة لعدة أنشطة ثانوية (مخازن ، مكاتب ، بساتين و أشجار النخيل).

ويفصل الجدول التالي رقم (1) الأملاك الوقفية و عددها و نسبتها المئوية من العدد الإجمالي كالأتي:

نوع الملك	العدد	النسبة %
محلات تجارية	1419	14.04
مرشات وحمامات	588	5.81
سكنات إلزامية	5055	50.02
سكنات	1304	12.9
اراضي فلاحية	581	5.75
أراضي بيضاء	186	1.84
أراضي مبنية	644	6.37
أراضي غابية	8	0.079

أراضي مشجرة	4	0.039
أشجار ونخيل	38	0.37
بساتين	116	1.14
واحات	1	0.0098
مكاتب	33	0.32
مكتبات	7	0.069
حظائر	3	0.029
قاعات	2	0.019
مدارس قرآنية	7	0.069
كنائس	28	0.277
مرائب	35	0.34
مستودعات و مخازن	20	0.197
شاحنات	1	0.0098
أضرحة	3	0.029
نوادي	6	0.059
حضانات	10	0.098
حشيش مقبرة	1	0.0098
ينبوع مائي	1	0.0098
بيعة	1	0.0098
أملاك أخرى	2	0.019
المجموع	**10104**	100

المصدر: الإحصاء من طرف وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف لسنة 2015.

ما هو ملاحظ من الجدول1، أن ما نسبته 60% من الأملاك الوقفية، هو سكنات ، وهذا ما يدل على غلبة الطابع العقاري على الحظيرة الوقفية. و مما لا شك فيه أن أغلب هذه العقارات قديمة، وتشتمل كذلك على سكنات غير قابلة للاستعمال.

المحلات التجارية تأتي في المرتبة الثانية بعد السكنات، بنسبة تقدر بما يقارب 14%، وبذلك تصبح نسبة العقارات 90% من إجمالي الأوقاف باحتساب الأراضي. وهذا ما يفسر ضعف تمويل الصندوق المركزي للأوقاف، لأن هذا الأخير يعتمد بالأساس على صيغة إيجار العقارات لتنمية أصوله.

المبحث الثاني: دور الوقف في تمويل النمو الاقتصادي.

سنتطرق في هذا المبحث من الدراسة إلى النمو الاقتصادي في الجزائر من خلال دراسة معدلات هذا النمو، وكذا عرض تطور الناتج المحلي الخام والناتج المحلي الخام خارج المحروقات خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى سنة 2013، ولنختم المبحث بالإشارة إلا الأثر المتواضع للإيرادات الوقفية على الناتج المحلي الخام خارج المحروقات.

أولا: النمو الاقتصادي في الجزائر.

حقق الاقتصاد الجزائري في سنة 2013 نمواً يقدر بـ2,8% مقارنة بـ 3,3% في سنة 2012، وهذا التراجع في معدل النمو يرجعه تقرير الديوان الوطني للإحصائيات رقم670، إلى التراجع في قطاع المحروقات وقطاع الصناعة والبناء والأشغال العمومية(الديوان الوطني للإحصائيات، 2014).

وحسب القيم الجارية، فإن الناتج المحلي الخام قدر بـ 16569,3مليار دينار في سنة 2013 ، مقابل 16115,6مليار دينار في سنة 2012.

قطاع المحروقات لوحده، تفوق مشاركته في الناتج المحلي الخام ما متوسطه36,83% (بالنسبة للسنوات الخمسة عشر المستعملة في الدراسة)، و بقية القطاعات (18 قطاع) مجتمعة، تحقق ما متوسطه63,17%، وهذا يدل على أن النشاط الاقتصادي يعتمد بالأساس على قطاع المحروقات.

ثانيا:معدلات نمو الناتج المحلي الخام.

لدراسة التطور في معدلات النمو الاقتصادي، اعتمدنا في ذلك على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات، وقمنا بتحديد معدلين للنمو، لمعرفة المعدل الأكثر تغيراً .

الجدول التالي يبين معدلات نمو الناتج المحلي الخام، والناتج المحلي الخام خارج المحروقات للفترة الممتدة من سنة 2000 إلى 2013.

الجدول رقم(2): معدلات نمو الناتج المحلي الخام.

السنوات	معدل نمو الناتج المحلي الخام	معدل نمو الناتج المحلي الخام خارج المحروقات
2000	3,8	3,8
2001	3	6,2
2002	5,6	6,5
2003	7,2	6,6
2004	4,3	5
2005	5,9	6
2006	1,7	5,4
2007	3,4	7
2008	2 ,4	6,7
2009	1,6	9,6
2010	3,6	6,3
2011	2,8	6,1
2012	3,3	7,1
2013	2,8	7,1

المصدر: من إنجاز الباحث بالاعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات.

فيما يخص معدلات نمو الناتج المحلي الخام، نلاحظ التغير الكبير في هذه المعدلات، بحيث نجد تحسناً في سنة 2002 و2003، وبداية من سنة 2004 اتجه المعدل نحو الانخفاض إلى أن وصل إلى أدنى مستوى (1,7) في سنة 2006، وهي السنة التي عرفت تراجعاً في الإنتاج، وعرف المعدل تحسناً بعد ذلك في

سنة 2007. في سنة 2009 يقدر معدل النمو بـ (1,6)، وهو أدنى معدل يسجل خلال 14 سنة (2000-2013)، تلا ذلك تحسن في 2010، لكن اتجه المعدل مرة أخرى نحو الانخفاض بتسجيل معدل نمو مقدر بـ(2,8) في سنة 2013.

أما معدلات نمو الناتج المحلي الخام خارج المحروقات، فتعرف نوعاً من الاستقرار خاصة خلال الفترة الممتدة من سنة 2001 إلى 2008. ويلاحظ ارتفاع كبير في المعدل في سنة 2009، في مقابل انخفاض معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي(1,6). وفي سنة 2012 و2013 يسجل ثبات معدل النمو.

ما يستنتج من تحليل معدل نمو الناتج المحلي الخام، ومعدل نمو الناتج المحلي الخام خارج المحروقات، أن النمو الاقتصادي يتأثر بشكل كبير بقطاع المحروقات.

في دراستنا لتطور معدل النمو، اعتمدنا على تمثيل بياني، ليعطينا صورة واضحة عن هذا التطور، والشكل رقم 2 يوضح ذلك.

الشكل رقم(1): شكل توضيحي للتغير في معدلات نمو الناتج المحلي الخام.

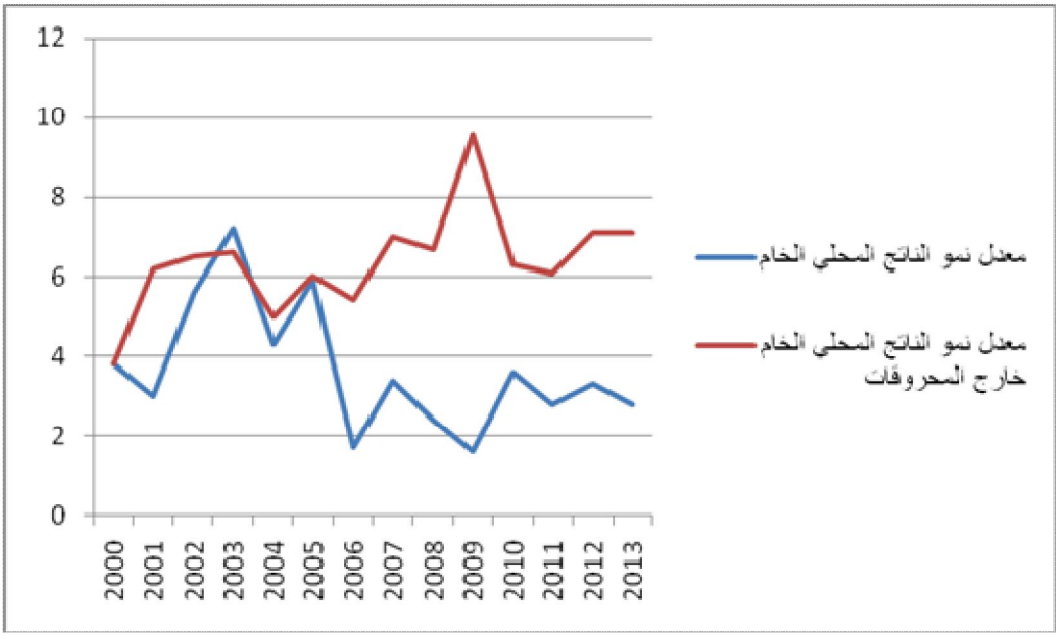

المصدر: من إنجاز الباحث بالاعتماد على برنامج Excel.

ثالثا: تطور الناتج المحلي الخام خارج المحروقات خلال الفترة (1999-2013).

بعد دراسة تطور نمو الناتج المحلي الخام، توصلنا إلى استنتاج مفاده أن نمو الاقتصادي يتأثر بشكل كبير بقطاع النفط، وبذلك ارتأينا أن نعتمد في دراستنا القياسية في العنصر اللاحق، على قيم الناتج المحلي الخام خارج المحروقات، لأن معدل نمو هذا الأخير يعرف نوعاً من الاستقرار.

الشكل رقم 3 يعطينا فكرة عن تطور الناتج المحلي الخام (خ م) خلال فترة 15 سنة، والتي سنعتمد عليها في دراستنا لأثر الإيرادات الوقفية خلال نفس الفترة على النمو الاقتصادي.

الشكل رقم(2): تطور الناتج المحلي الخام خارج المحروقات (من 1999 إلى 2013).

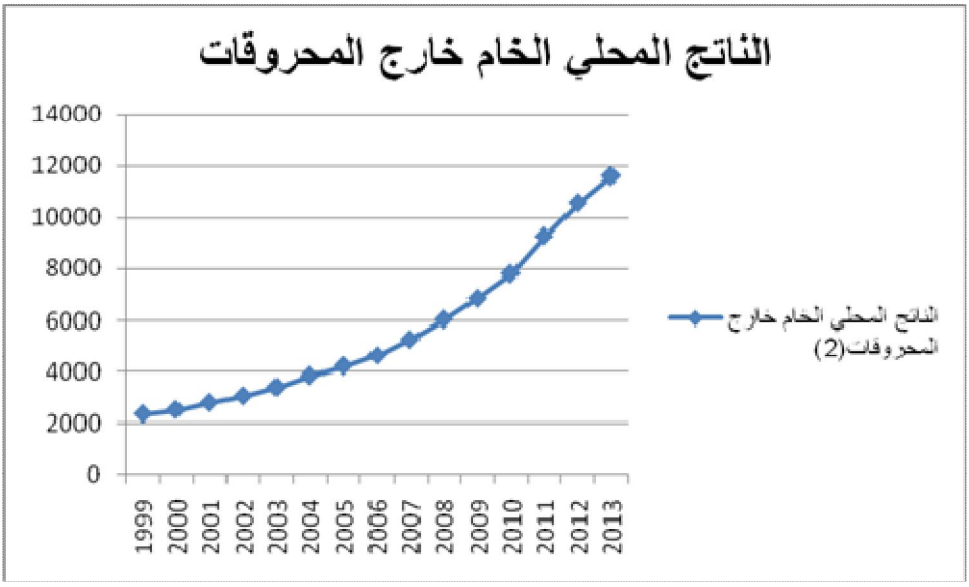

المصدر: من إنجاز الباحث بالاعتماد برنامج Excel.

رابعا:أثر الإيرادات الوقفية على الناتج المحلي الخام خارج المحروقات.

1-الإيرادات الوقفية في الجزائر.

جاء القرار المؤرخ في 5 محرم من عام 1421 الموافق للعاشر من أفريل سنة 2000، ليحدد كيفيات ضبط الإيرادات والنفقات الخاصة بالأملاك الوقفية. وحسب هذا القرار، فإن الإيرادات الوقفية لها ثلاث مصادر رئيسية هي (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2000، ص30):

-العائدات الناتجة عن رعاية الأملاك الوقفية وإيجارها.

-الهبات والوصايا المقدمة لدعم الأوقاف، وكذا القروض الحسنة المحتملة، المخصصة لاستثمار الأملاك الوقفية وتنميتها.

-أموال التبرعات الممنوحة لبناء المساجد والمشاريع الدينية، وكذا الأرصدة الآيلة إلى السلطة المكلفة بالأوقاف عند حل الجمعيات الدينية المسجدية، أو انتهاء المهمة التي أنشئت من أجلها.

2-حركة تطور الإيرادات الوقفية.

عرفت الإيرادات الوقفية تحسناً ملحوظاً خاصة في السنوات الأخيرة(2011-2012-2013)، وفيما يلي شكل توضيحي للتطور في الإيرادات الوقفية.

الجدول رقم(3): الإيرادات الوقفية في الجزائر خلال الفترة(1999-2013).

السنة	المبلغ(دج)
1999	5547270,80
2000	14289070,51
2001	16932066,85
2002	34441821,33
2003	33867684,58
2004	36221522,68
2005	46319388,44
2006	62976489,11
2007	63803464,36
2008	61742771,45
2009	64443475,75
2010	75421198,01
2011	82634048,00
2012	114385419,54

2013	178891359,89

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

يمثل الجدول إحصاء للإيرادات الوقفية في الجزائر مقدرة بالدينار الجزائري، خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى سنة 2013 والتي عرفت تحسناً ملحوظاً خاصة في السنوات الأخيرة(2011-2012-2013)، وفيما يلي شكل توضيحي للتطور في الإيرادات الوقفية.

إن الإيرادات الوقفية عرفت تحسناً كبيراً خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى سنة 2013، وخاصة في السنوات الخمس الأخيرة، لكن تبقى ضئيلة مقارنة بإمكانيات القطاع الوقفي، التي يمكن لها المشاركة في جهود التنمية. أكبر قيمة وصلت إليها الإيرادات الوقفية هي ما يقارب 200 مليون دينار، وهذه القيمة تقابل ما نسبته 0,0012% من الناتج المحلي الخام لسنة 2013، وهذه نسبة صغيرة جداً، وهذا يوصلنا إلى القول أن الإيرادات الوقفية، ربما لا تلبي حتى احتياجات الإدارة الوصية على الوقف.

تعتبر مساهمة الإيرادات الوقفية في الناتج المحلي رمزية، نظراً لضعف الكفاءة الاستثمارية للأصول الوقفية، فالصيغة الغالبة على تثمير الأموال الوقفية هي الإجارة، علماً أن عدداً كبيراً من الأصول أجر منذ الاستقلال بأثمان رمزية، ضف إلى ذلك أن نسبة لا يستهان بها من الأوقاف غير مستغلة، وكذا غياب الصيغ الحديثة للاستثمار الوقفي، التي تعود بإيرادات معتبرة، علما أن الصيغ الحديثة أكدت نجاعتها العديد من التجارب المعاصرة.

خاتمة:

تطرقنا في بحثنا إلى المفاهيم المرتبطة بالوقف الإسلامي من خلال عرض مختلف التعاريف بما فيها المفهوم الاقتصادي، وأشرنا إلى التجربة الوقفية في الجزائر من خلال استعراض إمكانيات القطاع الوقفي من أملاك وقفية وإيرادات، وكما خصصنا المبحث الثاني لدراسة النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى سنة 2013.

من دراستنايتبين أن الإيرادات الوقفية عرفت تحسناً كبيراً خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى سنة 2013، وخاصة في السنوات الخمس الأخيرة، لكن تبقى ضئيلة مقارنة بإمكانيات القطاع الوقفي، التي يمكن لها المشاركة في جهود التنمية. أكبر قيمة وصلت إليها الإيرادات الوقفية هي ما يقارب 200 مليون دينار، وهذه القيمة تقابل ما نسبته 0,0012% من الناتج المحلي الخام لسنة 2013، فهي نسبة ضعيفة لها أثر متواضع في تمويل النمو الاقتصادي في الجزائر.[1]

قائمة المراجع

-الأسرج، حسين عبد المطلب، **الوقف الإسلامي كآلية لتمويل وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية**، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، العدد 6،2009.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 26، تاريخ 7 ماي 2000.

-الديوان الوطني للإحصائيات، **الحسابات الاقتصادية من سنة 2000 إلى 2013**، المنشورة رقم 670، 2014.

-العياشي، الصادق فداد، **مسائل في فقه الوقف**، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، دن،2009.

-بن عزوز، عبد القادر، **فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام- دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر ،2004.

-بكر، بهاء الدين عبد الخالق، **سبل تنمية الوقف الإسلامي في قطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009.

-بوشريف زينب، **الوظيفة الدينية للوقف وعلاقتها بالتكافل الاجتماعي-دراسة ميدانية بمدينة باتنة**، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة،2009.

-قحف منذر، **الوقف الإسلامي- تطوره، إدارته، تنميته**، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، 2001.